دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	لباس وزينة النساء فى ضوء السنة الغراء
المصدر:	العقيق
الناشر:	نادي المدينة المنورة الأدبي الثقافي
المؤلف الرئيسي:	الزاحم، الجوهرة بنت إبراهيم بن ناصر
مؤلفين آخرين:	الزين، موسى فرحات(مشرف)
المجلد/العدد:	مج29, ع57,58
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2005
الشهر:	يونية
الصفحات:	173 - 176
رقم MD:	768226
نوع المحتوى:	عروض رسائل
قواعد المعلومات:	AraBase
مواضيع:	السنة النبوية، المرأة المسلمة، اللباس والزينة
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/768226

© 2021 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

لباس وزينة النساء
في ضوء السنة الغراء

رسالة لنيل درجة الماجستير

في الحديث وعلومه

الطالبة: الجوهرة بنت إبراهيم بن ناصر الزاحم

المشرف: د/ موسى فرحات الزين

لباس وزينة النساء في ضوء السنة الغراء

الطالبة: الجوهرة بنت إبراهيم بن ناصر الزاحم
المشرف: د/ موسى فرحات الزين

الكلية: التربية للأقسام الأدبية بجدة.
القسم: الدراسات الإسلامية.
التخصص: الحديث وعلومه.
الدرجة العلمية: ماجستير.
تاريخ الحصول على الدرجة: ١٤١٨هـ.

ملخص الرسالة:

وتتكون مادة البحث من: مقدمة وبابين وخاتمة. وتناولت في الباب الأول عناية السُنة بمظهر المرأة حيث تعددت أنواع وألوان ثيابها في العصر النبوي، وزينتها المشروعة وغير المشروعة، مبينة الأحوال الطارئة التي تحيل هذه الزينة المشروعة من الحِل إلى الحرمة (الإحرام - الإحداد) وما يباح أو يحرم عليها في تلك الفترة.

أما الباب الثاني فبينت فيه الصفات العامة للِّباس والزينة الخاصين بالمرأة (الستر - التوسط وعدم الإسراف - عدم التشبه بالكافرات أو الرجال).

أهم النتائج التي توصلت إليها الرسالة:

- عناية الإسلام بالمرأة؛ لتكون مصونة، لا تنالها أيدي العابثين.
- سماحة الإسلام ويسره؛ حيث وسع على المرأة في أمر اللباس والزينة، مراعياً طبيعتها في حب الجمال ووسائله.
- ضابط كون الثوب محرماً على المسلمة: أن يكون غير ساتر، أو متخذاً للشهرة، أو الباعث على لبسه الكبر والعجب، أو التشبه بالرجال أو الكافرات، وضابط كون الزينة محرمة: التغيير الأصلي للخلقة، أو التدليس الذي لا يبين، كذا التبرج والشهرة أو محاكاة الرجال أو الكافرات.
- مراعاة الإسلام لطبيعة علاقة المرأة مع زوجها أو محارمها أو نسائها وغيرهم في اللباس والزينة.
- إن تميز المسلمة عن غيرها قلباً وقالباً أمر مقصود شرعاً.
- إثبات معجزته صلى الله عليه وسلم بالإخبار عن أمور لم تقع (كأنواع اللباس والزينة) فكانت كما قال صلى الله عليه وسلم.